كراسة الشروط و المواصفات

لعملية

رصف شوارع مجلس قريه إفلاقه الأم ضمن اعمال الخطه الاستثماريه ٢٠٢٥/٢٠٢٦م

بنظام (المناقصه عامه)

جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الموافق / /٢٠٢٥م

مقر الوحده المحليه لمركز ومدينه دمنهور برج الرضا شبرا

عدد الصفحات بالكراسة : ١٤

ثمن الكراسة :مئتان و تسعة وتسعون جنيهاً

قيمة التأمين الابتدائى : ٥٥٠٠٠,٠جنيه

مدة تنفيذ الأعمال : خمس شهور

قيمه كراسه الشروط والمواصفات : ٢٩٩ جنيه بالاضافه الى رسم خمس جنيهات لصالح قادرون باختلاف و١٤% قيمه الضريبه على القيمه المضافه + طابع الشهيد

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ـة المحلية لمركز ومدينة دمنهور
إدارة العامة للشئون الهندسية
قسم الطرق
==========

مقايسة تقديرية بأسعار سوقية
لعملية/ رصف شوارع مجلس قرية افلاقة الام
ضمن الخطة الاستثمارية ٢٠٢٥/٢٠٢٦

م	بيان الاعمال	الكمية	الفئة	الإجمالي
١	م٢ عمل فرمة ترابية لاستعدال مناسيب حسب القطاع التصميمي ونقل الناتج خارج الموقع ونهو الاعمال حسب أصول الصناعة	١٥٠٠		
٢	م٣ (استلام هندسي) اعمال توريد وتشغيل طبقة اساس من الاحجار الصلبه المتدرجه ناتج تكسير الكسارات ...الخ والفئة تشمل التوريد والفرش والدمك ولايقل C B R عن ٨٠% ونهو الامال حسب اصول الصناعة بالتشوين	١٦٠٧		
٥	م ط توريد وتركيب مواسير صرف صحى ٦ بوصه ومحمل على البند الحفر وعمل فرشة من الرمال اعلى ةاسفل الماسوره ونهو الاعمال حسب أصول الصناعه	٢٠٠		
٦	بالمقطوعية توريد وعمل بلاعه مطر (صفاية) مقاس داخلى ٤٥*٤٢سم من الخرسانة العادية مكونة من ٨رم٣ سن +٤رم٣ رمل +٣٥٠ كجم اسمنت مقاوم للكبريتات وغطاء من المارموكس من شنبر وشبكة كامل مما جميعه	٤٥		
٧	بالعدد تعلية او خفض مطابق تكسير ما يلزم ونقل الناتج خارج الموقع طبقا لاصول الصناعه	٤٥		
٨	م٢ توريد وتركيب بلاط انترلوك خرساني سمك ٨ سم اجهاد ٤٠٠ومحمل علي البند فرشة رمال نهو الاعمال حسب أصول الصناعة	٦٥٠٠		
٩	م٢ تكسر مسطحات اسفلت قديمه منهارة وزائدة عن المنسوب التصميمى والفئة تشمل ناتج التكسير خارج الموقع مع التسوية والدمك المسطح النهائي حسب أصول الصناعه	٥٠٠٠		

والعبرة بما ينفذ على الطبيعة واسعار التعاقد
مسئولية منفذ الاعمال لتسليم الاعمال لجهة الاشراف
أي خصومات علي الاعمال او غرامات يتحملها منفذ الاعمال
علي منفذ الاعمال احضار وعودة اطقم الاشراف

اللجنة

م / المدير التنفيذي لوحدة الرصف

م/ مدير الادارة الهندسية

٢٠٩٥

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

رئاسة مركز ومدينة دمنهور

الاشتراطات العامة

لعملية / عمليه رصف شوارع مجلس قريه إفلاقه الأم ضمن اعمال الخطه الاستثماريه للعام المالى ٢٠٢٦/٢٠٢٥

تقدم المظاريف الفنيه فى تمام الساعه الثانيه عشر ظهرا من يوم الموافق / /٢٠٢٥م بالجلسه المنعقده بمكتب السيد المستشار مفوض الدوله بمحافظه البحيره

مده تنفيذ العمليه خمس شهور من تاريخ استلام الموقع خالى من الموانع ٠

التواصل مع الوحده المحليه من خلال هاتف رقم /٠٤٥٣١٦٠٨٢٠٠

** يلتزم المقاول بالإطلاع على كافة البنود التالية اطلاعاً نافياً للجهالة والالتزام بتنفيذ كافة البنود بكل دقة ويعتبر مجرد تقديم المقاول للعطاء موافقة منه على كل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات والتزاما منه بتنفيذها.

١) تخضع هذه العملية لأحكام قانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية ٠

٢) تخضع هذه العملية لشروط ومواصفات عقد ونموذج الوزارة ما لم تتعارض مع مواد القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية ٠

٣) يلتزم مقدموا العروض بأحكام القانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦م بشأن (قانون الضريبة على القيمة المضافة) وما يطبق حاليا ومستقبلا من ضرائب.

٤) تسري أحكام القانون رقم ٥ لسنه ٢٠١٥م بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على هذا العقد وتعد جزءا لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم ٠

٥) التزام مقدمي العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات الحكوميه ٠

٦) التزام مقدمي العروض بأن يكون المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن (٤٠%) من إجمالي قيمة العرض المقدم من كل منهم وتقديم تعهدا بذلك على المقاول الالتزام بتقديم شهادة بنسبة المكون الصناعي المصري السالف ذكرها صادرة من إتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تنفيذ نسبة المكون الصناعي المصري المقررة في العقد (وهو التزام على المقاول الذي يتقدم بمنتجات محلية حاصلة على تلك الشهادة)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٧) يعتبر العقد وحدة واحدة لجميع البنود والاشتراطات والمواصفات وجدول الفئات وأي نص في إحداها يعتبر متمما للآخر.

٨) يلتزم مقدمي العروض بالتسجيل بالفاتورة الالكترونية.

٩) يلتزم المتعاقد بالتأمين على جميع العاملين القائمين بأعمال الصيانة والتشغيل والتأمين وفقا لأحكام قانون العمل وقوانين التأمينات الاجتماعية وجميع القوانين المتعلقة بأداء هذه الخدمة .

١٠) يتحمل المتعاقد جميع أخطار المهنة واتخاذ كافة الاحتياطات لمنع الإصابات والحوادث والأضرار أثناء أعمال الصيانة والتشغيل والتأمين دون أدنى مسئولية على الجهة الإدارية .

١١) يلتزم المتعاقد بتسوية مستحقات وحدة العمالة غير المنتظمة التابعة للقوى العاملة طبقا للقرار الوزاري رقم (٥) لسنة ٢٠١١م الصادر من وزير القوي العاملة والهجرة ونصوص قانون العمل رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٥م .

١٢) يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء في العملية ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صله بالعطاء في حالة مخالفة الحظر يقوم الطرف الأول باستبعاد العطاءات المخالفة ومصادرة التأمين المؤقت أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب ومصادرة التأمين النهائي وتحميل المتعاقد بأي خسارة تلحق بالجهة الإدارية

١٣) إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية بأي مخالفة لأحكام قانون التعاقدات العامة وتكون ذات صله بأحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادرة بقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٥م .

١٤) توقيع وختم مقدم العطاء على جميع المستندات لازم ويعتبر قبولا منه لكل الشروط الواردة بها .

١٥) يستبعد كل عطاء يحتوي مظروفه الفني على أسعار .

١٦) يجب أن يكون مقدم العطاء مقيما في جمهورية مصر العربية وأن يبين في عطائه العنوان الذي يمكن مخابرته عليه ويعتبر إعلانه به صحيحا .

١٧) تحدد يوم / /٢٠٢٥ لتقديم طلب الاستفسارات والايضاحات ويتم الرد على ذلك فى موعد غايته اسبوع .

١٨) البرنامج الزمنى المتوقع للأجراءات ٤٥ يوم .

١٩) مواعيد انعقاد الجلسات الساعه الثانيه عشر بمكتب السيد المستشار مفوض الدوله بمحافظه البحيره .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢٠) يتوفر الاعتماد المالى المخصص للعمليه محل الطرح من ضمن اعتمادات (الخطه الاستثماريه)

٢١) لايجوز تجزئه بنود العمليه ٠

٢٢) لايجوز ان يعهد المتعاقد لغيره من الباطن لبعض الاعمال محل التعاقد ٠

٢٣) قد تحدد موعد بالتنسيق مع اداره المشروعات لعمل المعاينه للموقع محل طرح العمليه ٠

٢٤) مده سريان العطاءات ثلاثه اشهر من تاريخ الفتح الفنى ٠

٢٥) يجب توافر شروط الكفاءه الفنيه والملاءه الماليه وحسن السمعه لمقدم العطاء وعليه تقديم مايفيد ان لديه الامكانيات والقدره على تنفيذ كافه الالتزامات الوارده بكراسه الشوط والمواصفات بما فى ذلك تلبيه كافه الاشتراطات بمزاوله النشاط موضع التعاقد ٠

٢٦) جميع تعاقدات هذه العمليه بالجنيه المصرى ٠

٢٧) يكون سداد التأمين المؤقت عن طريق تقديم خطاب ضمان غير مشروط او سداد عن طريق الدفع الالكترونى او مدفوعه مواطن ورد التأمين يكون بنفس طريقه السداد ٠

٢٨) يكون سداد التأمين النهائى مستحق للوحده فور اعلان الرسو وحتى مده اقصاها سبع ايام عمل من تاريخ اعتماد محضر البت المالى بنسبه ٥% من اجمالى العطاء الفائز تسدد لحساب الوحده المحليه او خطاب ضمان نهائى غير مشروط ٠

٢٩) مده التعاقد خمس شهور تبداء من وتنتهى

٣٠) على مقدم العطاء تقديم بيان بمصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والاجهزه التى تستخدم فى التنفيذ ٠

٣١) فى حال ما اذا طرأ على حجم العقد سواء بالزياده او النقص يتم التعديل لحجم بما لا يجاوز النسب المحدده قانونا وفقا لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنه ٢٠١٨ بشأن التعاقدات الحكوميه ولائحته التنفيذيه ووفقا للكتب الدوريه الصادره فى هذا الشأن ٠

٣٢) يحظر على الموظفين والعاملين بالجهات الخاضعه لأحكام هذا القانون التقديم بالذات او الوساطه بعطاءات لتلك العمليه كما لايجوز شراء اصناف منهم او تكليفهم بأعمال تخص هذه العمليه ٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٣٣) يتم استلام الاعمال الخاصه بالعمليه استلام مؤقت من لجنه تشكلها الجهه الاداريه فى نهايه المده المحدده للعمليه بأمر الاسناد .

٣٤) يتم الاستلام النهائى من قبل لجنه تشكل بمعرفه الوحده المحليه طبقا لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنه ٢٠١٨ ولائحته التنفيذيه وذلك بعد انتهاء مده ضمان الاعمال محل التعاقد ويسرى على عمل اللجنتين كافه احكام القانون رقم ١٨٢ لسنه ٢٠١٨م ولائحته التنفيذيه

٣٥) يتولى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية التابع لوزارة المالية تلقي الشكاوي المتعلقة بأي مخالفة طبقا للمادة (٥) من القانون ليكن معلوما لمقدمي العطاءات أن تسوية الخلافات والنزاعات بين طرفي العقد عن طريق التوفيق أو الوساطة قبل اللجوء إلي القضاء أو التحكيم وطبقا لنص المادة ٩١ من القانون ويخضع هذا العقد وكراسة الشروط والمواصفات لمراجعة مجلس الدولة ويلتزم الطرفان بقبول أي تعديلات يجريها مجلس الدولة على بنود العقد المحرر لتلك العملية.

٣٦) تقوم الوحدة المحلية بنشر نسخة من كراسة الشروط والمواصفات على بوابة التعاقدات العامة ونشر نتائج اللجان ونتيجة الترسية وكذا أسباب القبول أو الإلغاء والقيمة النهائية للتعاقد وقيمة المكون الصناعي المصري الذي تم التعاقد عليه إن وجد .

٣٧) تقوم الوحدة المحلية بعد انتهاء التعاقد والتنفيذ بالنشر على بوابة التعاقدات العامة بأسماء المتعاقدين الذين أخلوا بشروط التعاقد والجزاءات التي وقعت عليهم.

٣٨) يجب أن تكون جميع المخاطبات بين المتعاقد والوحدة المحلية في شأن الأعمال موضوع هذا العقد باللغة العربية.

٣٩) المقاول مسئول مسئولية كاملة طبقا للقانون المدني عن ضمان الأعمال ضمان عشري وفقا للقانون المدني.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤٠) تقدم العطاءات داخل مظروفين مغلقين أحداهما للعرض الفني والأخر للعرض المالي ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء نوعه من الخارج (مالي ؛ فني) واسم المقاول وعنوانه ، ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة يوضح عليه اسم الجهه الاداريه (ادارة التعاقدات) وبيانات العمليه

٤١) ويكون تقديم العطاءات بوضعها داخل الصندوق المخصص لوضع العطاء بإداره التعاقدات ويقتصر فتح المظاريف المالية على العروض المقبولة فنيا ٠

٤٢) ** يحتوي المظروف الفني على المستندات الآتية :-

٤٣) مستند يثبت سداد التأمين المؤقت الموضح بالإعلان بأحدى طرق الدفع الالكتروني٠

٤٤) بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء والمستندات الدالة على ذلك

٤٥) بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد مثل السجل (التجاري / الصناعي) أو سجل المستوردين وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونا على ان يكون مستخرج بتاريخ حديث ٠

٤٦) سابقة أعمال حكومية مماثلة لبنود العقد (وعليه تقديم المستندات الدالة على تنفيذ بنود العقد ومدون بها تاريخ البدء المقرر وتاريخ النهو المقرر وتاريخ البدء الفعلى وتاريخ النهو الفعلى وتقرير الكفاءة الفنية والمالية ٠٠٠ ألخ

٤٧) مايفيد شراء كراسه الشروط والمواصفات ٠

٤٨) البرنامج الزمنى ٠

٤٩) خطاب يتضمن رقم الحساب البنكى الخاص بمقدم العطاء

٥٠) بيان وظائف وخبرات الكوادر التي سيسند إليها التنفيذ والاشراف على تنفيذ العملية ٠

٥١) البطاقه الضريبية سارية المفعول وصورة آخر إقرار ضريبي + فيش جنائى ٠

٥٢) بطاقة الإتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء (سارية) ( )

٥٣) إقرار المتعاقد بأن يكون المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن ٤٠% من إجمالي قيمة العرض المقدم ٠

٥٤) إقرار المتعاقد بالتأمين على العمالة وفقا لقوانين التأمين السائدة ٠

٥٥) إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها ٠

٥٦) طابع شهيد ٠

٥٧) اقراربأن العنوان المبين بالاوراق المقدمه من صاحب العطاء يعد المحل المختار له وان كافه المكاتبات والمراسلات التى ترسل او تعلن له عليه تكون صحيحه ومنتجه لكافه اثارها القانونيه ٠

٥٨) إقرار بأن المقاول مسجل على بوابة التعاقدات العامة ٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٥٩) ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات ٠

٦٠) أصل كراسة الشروط والمواصفات ٠٠٠٠ موقع من مقدم العطاء ومختوم على كل صفحة من صفحاتها ٠

٦١) صورة شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (ضريبة القيمة المضافة) شهاده التسجيل بنظام الفاتوره الالكترونيه ٠

٦٢) صورة رسمية من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي وبيان الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة

٦٣) يتم تشكيل لجنه بمعرفه الطرف الاول وذلك للاشراف على تنفيذ الاعمال المتعاقد عليها وكذا الاستلام النهائى للاعمال بعد انتهائها وفقا للمواصفات الفنيه والهندسيه المطلوبه والمتعاقد عليها وذلك خلال المده المحدده لأتمام الاعمال المنصوص عليها ببنود كراسه الشروط والعقد الخاص بالعمليه ٠

٦٤) البيانات الفنية عن العرض المقدم وغير ذلك من النواحى الفنية التي يرى مقدم العطاء أضافتها للمظروف الفني.

٦٥) ** <u>يحتوي المظروف المالي على :-</u>

٦٦) كتابة الأسعار رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عددا أو وزنا أو مقاسا أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة وعلى أن يكون العبرة بالمكتوب باللغة العربية ٠

٦٧) ٠أن تكون قوائم الأسعار وجداول الفئات مؤرخة وموقعة من صاحب العطاء ٠

٦٨) ٠عدم الكشط أو المحو أو التحشير في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب كتابته رقما وحروفا والتوقيع

٦٩) اذا سكت صاحب العطاء فى عرضه المالى عن تحديد سعر بند فللجهه الاداريه مع الاحتفاظ فى استبعاد العطاء ان تضع للبند الذى سكت صاحب العطاء عن تحديد فئته اعلى فئه لهذا البند فى العطاءات المقبوله وذلك للمقارنه بينه وبين سائر العطاءات فاذا ارسيت عليه العمليه فيعتبر انه ارتضى المحاسبه على اساس اقل فئه لهذا البند فى العطاءات المقبوله دون ان يكون له حق المنازعه فى ذلك ٠

٧٠) للجهة العامة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة التعريفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى الحاليه والمستقبليه وبجميع الأحوال لن يلتفت إلي أي إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطا في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية ٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٧١) ** ((الجزاءات والغرامات الناتجة عن التأخير في تنفيذ العقد))

٧٢) طبقا لأحكام المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ٠

٧٣) إذا تأخر المقاول أثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد له بالجدول الزمني أو مدة التنفيذ المحددة بالعقد جاز للسلطة المختصة لدواعي المصلحة العامة إعطاؤه مهله لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل للتأخير منه أذا كان التأخير راجعا لسبب خارج عن إرادته ٠

٧٤) في حالة عدم الالتزام بالتنفيذ لسبب راجع للمتعاقد يحصل مقابل للتأخير يحسب من بداية المهلة دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء أخر بما لا يجاوز مجموع مقابل التأخير نسبة ١٠% من قيمة العقد إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة ١٠% من المدة الكلية للعملية ويزيد مقابل التأخير إلى ١٥% إذا جاوزت مدة التأخير ذلك ٠

٧٥) يحسب مقابل التأخير من قيمة الأعمال المتأخرة فقط إذا رأت الجهة الإدارية أن الجزء المتأخر لا يمنع الأنتفاع بما تم تنفيذه بشكل مباشر أو غير مباشر على الوجه الأكمل في (الفسخ الوجوبي للعقد تلقائيا وشطب المتعاقد ضمن سجل المتعاقدين) طبقا لأحكام المادة (٥٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م

٧٦) ** يجب فسخ العقد في الحالات الآتية :-

٧٧) إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار

٧٨) إذا أفلس المقاول أو تعسر ٠

٧٩) ويتم الفسخ في الأحوال المشار إليها تلقائيا ويشطب أسم المتعاقد في الحالتين المنصوص عليهما (١ ، ٢) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأي إدارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية وعلى بوابة التعاقدات العامة ويعاد قيد المتعاقد الذي شطب أسمة في سجل المتعاملين بناء على طلبه إذا انتفي سبب الشطب بصدور قرار من النيابة العامة بالأوجه لإقامة الدعوة الجنائية ضده أو بحفظها إداريا أو بصدور حكم نهائي٠

٨٠) ببراءته مما نسب ليه على أن تخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بقرار اعادة القيد لنشره بطريق النشرات المصلحية أو على بوابة التعاقدات العامة

٨١) ((الفسخ الجوازي للعقد أو التنفيذ على الحساب))

٨٢) طبقا لأحكام المادة (٥١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٨٣) يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل بأي شرط جوهري من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد بقرار مسبب من السلطة المختصة ويخطر به المتعاقد بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في الوقت ذاته بالبريد الالكتروني أو لفاكس بحسب الأحوال على عنوانه المبين بالعقد ٠

٨٤) لا يجوز للجهة الإدارية الجمع بين كلا من الإجراءين المنصوص عليهما في الفقرة السابقة لأي سبب ٠

٨٥) وفي جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد يكون التأمين النهائي من حق الجهة الإدارية وكما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها ،

٨٦) وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلي اتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من إستيفائه من حقوق بالطريق الإداري ٠

- مرفق بالكراسه صوره من مشروع العقد الخاص بالعمليه ٠

رئيس اللجنة

اللجنة

٢- محمد حسن

٣- محمد الجزار

٤- أحمد الشربيني

٥- سمر الرومي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

محافظة البحيرة

رئاسة مركز و مدينة دمنهور

مشروع عقد مقاولة

لتنفيذ أعمال المقاولات التي تقل مدة تنفيذها عن سنة

* أنه في يوم ..... الموافق / / ٢٠٢٥م حرر هذا العقد بين كل من : -

- الوحدة المحلية لمركز ومدينة دمنهور .
- ويمثلها السيد الاستاذ / ..... وبصفته / .....
- ومقرها : .....

(طرف اول)

- اسم المقاول / ..... بصفته / .....
- جنسيته / ..... محل إقامته / ..... بطاقة رقم / .....

سجل مدني / ..... بطاقة ضريبية / .....صادرة بتاريخ /.....

مأمورية ضرائب / ..... ملف ضريبي رقم /.....

ومقرها / .....

بالتفويض رقم وينوب عنه في التوقيع السيد / .....بصفته .....

(طرف ثاني)

تمهيد

** حيث أن الطرف الأول أعلن عن مناقصة .....

ممارسة ..... داخلية / خارجية للعام المالي .....لتنفيذ مشروع .....

والتي فتحت مظاريفها يوم ..... وانتهـــت إجراءاتها إلي إسناد المشروع إلى الطرف الثاني لمطابقة عطاؤه للشروط والمواصفات الفنية ولكونه أقل الأسعار بقيمة إجمالية قدرها ..... فقط.

** ويعتبر هذا التمهيد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وقد اتفق الطرفان على الاتي:

"""" البند الأول""""

مستندات العقد

** المستندات التالية مكمله ومتممة ومفسره لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد وفي حاله الغموض أو التعارض بين أي منها يتم الرجوع الى رغبة الجهة الادارية وفقا لاحتياجاتها طبقا للأولوية المبينة فيما بعد :-

١) العقد

٢) أمر الإسناد / خطاب القبول

٣) كراسة الشروط والمواصفات

٤) العطاء المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول شاملا قوائم الكميات المسعرة ٠

٥) الرسومات التنفيذية للمشروع ٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٦) المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاء وقبول العرض والتي أتفق الطرفان علي اعتبارها ضمن مستندات العقد .

٧) هذه المناقصة تخضع لأحكام قانون تنظيم التعاقدات رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية وكذا القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ م مكملا لهذا الإعلان والشروط .

٨) القانون المدني .

٩) الشروط العامة للعقد التي تم طرح العطاء بها .

"""" البند الثاني """"

قيمة العقد

** يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ مشروع / .... طبقا للمواصفات الفنية والكميات والأسعار المبينة بقوائم الكميات المسعرة المشمولة ضمن مستندات العطاء وبقيمة قدرها ..... فقط (.....) شاملا كافة انواع الضرائب والرسوم المقررة حاليا ومستقبلا وقد تم احتساب هذه القيمة بناء علي الكميات والأسعار التقديرية المدرجة بقوائم الكميات المسعرة وهذه القيمة قابلة للزيادة أو النقصان طبقا للكميات المنفذة فعليا على الطبيعة.

"""" البند الثالث """"

بداية العقد ومدة تنفيذ الاعمال

** يسري هذا العقد من تاريخ توقيعه من الطرفين ويعتبر تاريخ بدء مدة تنفيذ الأعمال ومقدارها ----------

هو التاريخ الذي سيتم فيه استيفاء البنود التالية :

١) تسليم الموقع خاليا من الموانع.

٢) استلام الطرف الثاني الرسومات المعتمدة اللازمة لبدء التنفيذ.

البند الرابع

التأمين النهائي

** يلتزم الطرف الثاني وعلي نفقته الخاصة خلال عشرة أيام أذا كان المتعاقد في الداخل (تبدأ من اليوم بتاريخ إعتماد محضر البت واعلان الترسية على المتعاقد لإخطاره بكتاب موصي علية بعلم الوصول بقبول عطائه) وعشرون يوما إذا كان المتعاقد من الخارج ، بتقديم تأمين نهائي للطرف الأول كضمان لتنفيذ الأعمال وذلك في صورة خطاب ضمان بنكي غير مشروط وغير قابل للإلغاء من أحد المصارف المحلية المعتمدة بواقع ٥% من قيمة العقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام النهائي من الطرف الأول .ووفقا لاشتراطات التعاقد.

"""" البند الخامس """"

سداد مستحقات الطرف الثاني

** في مقابل تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته بموجب هذا العقد يلتزم الطرف الأول بدفع المستحقات طبقا لتنفيذ الاعمال المنصوص عليها بالتعاقد وفقا للاعمال المنفذة على الطبيعة.

* على أن تستقطع الدفعة المقدمة من المستخلصات الجارية أول بأول وبنفس النسبة المتفق عليها ببنود العقد.

* يتم صرف مستخلصات كدفعات تبعا لتقدم الاعمال وذلك وفقا للإجراءات المتبعة في هذا الشان وفقا لأحكام القانون .

* ويكون صرف المستخلصات كما يلي :-

* بواقع (٧٥%) من القيمة المقررة للمواد التي وردها الطرف الثاني لاستعمالها في العمل الدائم والتي يحتاجها العمل فعلا بشرط أن تكون مطابقة للشروط وموافقا عليها من الطرف الأول أو من يفوضه وأن تكون مشونه بموقع العمل في حالة جيدة بعد إجراء الجرد الفعلي اللازم وذلك من واقع قنات العقد وتعامل كمشونات المواد التي تورد لموقع العمل صالحة للتركيب إلي أن يتم تركيبها .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

"البند السادس"

**إذا طرأ من المستجدات بعد ابرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الاول ان يعدل كميات او حجم العقد بالزياده او النقص وبما لا يجاوز (٢٥ %) من كميه كل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للطرف الثانى الحق فى المطالبه بأى تعويض عن ذلك .

"البند السابع"

** اقر الطرف الثانى عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور احكام نهائيه ضده فى احدى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات ، او فى جرائم التهرب الضريبى او الجمركى .

"البند الثامن"

**يلتزم الطرف الثانى والعاملين لديه بالمحافظه على سريه وخصوصيه مايحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تكون متعلقه بالعقد ويتعهد بعد افشائها للغير وذلك طوال مده سريان العقد او بعد انتهاؤه او انهاؤه او فسخه ، ويعد الاخلال بمبدأ السريه والخصوصيه بمثابه اخلالا جسيما بشروط العقد ودون الاخلال بأيه عقوبه مقرره فى هذا الشأن .

"البند التاسع"

**يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافه الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعيدها المحدده قانونا .

"البند العاشر"

** اتفق الطرفان على بذل اقصى جهد للألتزام ببنود التعاقد طوال مده تنفيذه طبقا لما اشتمل عليه وبطريقه تتفق مع ما يوجبه حسن النيه وفى حاله حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول اداره العقد او ممثل الجهه الاداريه بحسب الاحوال خلال مده خمسه عشر يوما من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته واتخاذ الاجراءات الاتيه :

أ- فحص شرووط التعاقد بكل دقه واتخاذ الحل المناسب للمشكله .
ب- قيام اداره التعاقدات بأعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانونى للسلطه المختصه ، ويجوز لها الاستعانه باستشارى متخصص للمساعده فى دراسه الخلاف وتقديم الرأى .
ت- تسويه الخلاف الذى نشأ بالطرق الوديه بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد ، واذا ترتب على التسويه الوديه اى اعباء ماليه فيتم عرضها على السلطه المختصه للموافقه عليها بعد تقديم كافه المستندات والبيانات والمبررات لتسويه الخلاف ، وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئه عن هذا العقد .

"البند الحادى عشر"

**فى حاله اخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد يحق للطرف الاول فسخ العقد او تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الاول كما يكون له ان يخصم ما يستحقه وقيمه كل خساره تلحق به من اى مبالغ مستحقه او تستحق للطرف الثانى لديه ،وفى حاله عدم كفايتها يحق للطرف الاول خصمها من مستحقاته لدى اى جهه اداريه اخرى ايا كان سبب الاستحقاق دون حاجه اى اتخاذ اى اجراءات قضائيه ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحق الطرف الاول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائيا بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى ، ويحق للطرف الثانى المطالبه باسترداد ماسبق سداده للطرف الاول .

**يفسخ العقد تلقائيا فى الحالات الاتيه :

١-اذا تبين ان الطرف الثانى قد استعمل بنفسه او بواسطه غيره الغش او التلاعب فى تعامله مع الطرف الاول او حصوله على العقد .

٢-اذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيال او فساد من الطرف الثانى .

٣- اذا افلس الطرف الثانى او تعسر .

** التزام الطرفين بقبول التعديلات التى قد يدخلها مجلس الدوله عند مراجعه مشروع العقد بعد الترسيه .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

* بواقع (٩٥%) من القيمة المقررة للأعمال التي تمت فعلا مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بقوائم الكميات وذلك بعد خصم ٥% كتأمين محجوز .

"" البند الثانى عشر ""

غرامات التأخير

** إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالعقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني الجزاءات المنصوص عليها بقانون تنظيم التعاقدات رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.

"" البند الثالث عشر ""

التعديلات في التكاليف

** *تظل الأسعار ثابتة دون أي زيادة طوال مدة التنفيذ وحتى انتهاء العمل بالكامل.*

وإذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جداول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة لا يتم تنفيذها إلا بتعليمات مكتوبة من الطرف الأول وتجري المحاسبة عليها باتفاق الطرفين طبقا للوارد ببنود التغيرات بالشروط العامة للعقد وذلك بما لا يخالف احكام قانون التعاقدات الحكومية رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

"" البند الرابع عشر ""

التزامات الطرف الثاني

١) يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع التعاقد وتنفيذه فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

٢) يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع علية ومراجعة جميع التصميمات المقدمة من استشاري الطرف الأول .

٣) يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشات الطرف الأول إثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإذا أخل بذلك يكون للطرف الأول الحق بعد ١٥ يوما من إخطاره بكتاب موصي علية بعلم الوصول بتنفيذ ذلك علي حسابه .

٤) يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الطرف الأول أو الجهة المشرفة علي التنفيذ المعينه من قبله وكذا اعتماد كافة التوريدات منه أو من هذه الجهة قبل تركيبها بالموقع .

٥) يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات أو المخلفات قبل التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يكون للطرف الأول الحق بعد ١٥ يوما من إخطاره بكتاب موصي علية بعلم الوصول في تنفيذ هذه الأعمال على حسابه .

"" البند الخامس عشر ""

مدة ضمان الأعمال

** يضمن الطرف الثاني الأعمال موضوع هذا العقد لمدة ..... من تاريخ التسليم الابتدائي دون الإخلال بأحكام الضمان العشري المنصوص علية في القانون المدني وبما لا يخالف المدد المنصوص عليها باحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

"" البند السادس عشر ""

التنازل عن العقد

** لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا . وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لاي شرط من شروط التعاقد يحق للطرف الاول اتخاذ كافة الاجراءات القانونية حيال فسخ التعاقد أوتنفيذه على حساب الطرف الثاني وتحصيل كافة مستحقات الوحدة بالطرق الادارية.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

"""" البند السابع عشر """"

الإخطارات

** يقر الطرف الثاني بأنه قد أتخذ من العنوان الموضح بصدر هذا العقد محلا مختارا له وتعتبر المراسلات والمكاتبات المرسلة من الطرف الأول إلي الطرف الثاني بخصوص هذا العقد قد استلمها الطرف الثاني بمجرد إرسالها إليه بالعنوان أعلاه وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب موصى علية .

"""" البند الثامن عشر """"

فض المنازعات

** تختص محكمة القضاء الإداري لمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد ما لم يتفق طرفي العقد علي تسويتها عن طريق التحكيم وذلك بموافقة الوزير المختص طبقا لأحكام القانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٤م بشأن التحكيم في المواد المدنية والتجارية والمعدل بالقانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٧ م مع التزام كل طرف بالاستمرار في تنفيذ التزاماته الناشئة عن العقد .

"""" البند التاسع عشر """""

القانون المطبق على العقد

** تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية ويتم العمل بكل اللوائح المنظمة بهذا الشأن وكذا القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ م والقانون رقم ١١٩ لسنه ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذيه وتعديلاتهما وكذا كافه الكتب الدوريه الصادره بشأن العمليه موضوع التعاقد .

"""" البند العشرون """"

** تحرر هذا العقد من اصل و أربع نسخ سلمت احداها للطرف الثانى ، واحتفظ الطرف الاول بالاصل والنسخ الاخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم .

المختص　　مدير التعاقدات　　العضو القانوني

الطرف الأول　　الطرف الثاني

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner